

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣٩ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٨

بشأن مد مهلة اللجنة التأسيسية للاتحاد المصرى للأوراق المالية

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية
غير المصرفية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٩ بإصدار النظام الأساسى
للاتحاد المصرى للأوراق المالية ؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٨ ؛

قرر

(المادة الأولى)

تُمد المهلة الممنوحة للجنة التأسيسية المشار إليها بالمادة (٤٤) من النظام
الأساسى للاتحاد المصرى للأوراق المالية ، لعقد أول جمعية عامة للاتحاد ، لمدة
ثلاثة أشهر وذلك اعتباراً من ٢٠٢٣/٣/١٨

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د . محمد فريد صالح